

فايده

حكى ان ربه ويا دخل على امير المؤمنين علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه فقال له لربى لا
تلا شامته في القراءه لخلعت في ذنبي فقال علي بن ابي طالب كرم الله وجهه ما هي قال احدتهم فقلت
تعالى من يطعم الرضى في فخذ طالع اسره كيف يكون طاعته من باكل ويشرب يتناثر
طاعته لطائف الذي لا ياكل ولا يشرب من الفائقه فقال له تعالى كل يوم هو في شان
ولم يكن من بالما كان في شان والناظره قوله تعالى وان هو اضيق وابكى وابسى
الابكار والاضيقه من صفة الحكيم فقال له امير المؤمنين بنى الله عزه هل انت
مؤمن بالله تعالى ورسوله عليه السلام ان احللت لك هذه الشهادة قال نعم قال
اما حق لربنا لا من يطعم امر فانما جعل الله تعالى طاعته رسولا كطاعته لا تلبس
كثرت شي فانما طاعته رسولا من طاعته وجعل واسطره بينه وبين عباده
لان كان من جنسهم والوصول من الجنس مما لا يتعدى فاما الوصول الى الله
ليس بذي حنى اصعب فجعل الله تعالى الاصل الى رسوله ليقرب الوصول اليه
وهذه اعظم كرامته من الله تعالى لعباده واما حق لربنا كل يوم هو في
شان ان يخرج فلا عسا كرمه ثلاثه مواضع الى ثلاثه مواضع فيخرج عسكرا
من اصطبا بالامه الى المرحام الامهات في يخرج عسكرا من بطون الامهات
الى وجه الارضين ويرد عسكرا من وجه الارضين الى بطون الارضين وهو
مع ذلك لا يشغل شان عبده شان واما حق لربنا وان هو اضيق وابكى
فنعناه اضيقه الارضين بالاشجان والاشجان بالثناس وابقى الشجان بالامط
فقال الربى وى صدقت يا امير المؤمنين وانا اشهدك لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسوله الله

حكى عن ابي القاسم الحكيم انه قال تركه
الذات علامة التائبين وتزيه الدنيا
علامة الزاهدين وتزيه النفس
علامة العارفين

حكى عن النبي عليه السلام السجود
المؤمن وقال ابن عباس بنى
الله عزه لما خلق الله تعالى
الايام قال الربى في خلقه
بالسجود وقال الكفر بخلق
ففقاهه بالخلق

او حى اسبعا نذ عن وجيل الى عيسى بن مريم عليه
السلام ان ربنا ان تطلبه على الملوك السبع مع
الملائكة فقال نعم يا الربى والملك فرجع فقال
استباريه وتعالى عليه بحسن خصاله كما في
الشفقة كالشمس وفي الاستبرك كالليل وفي الخلم
كالنبي وفي السخاوة كالنهر وفي التواضع
كالاربعين

فايده

واذا لم يجد اليه المسب فكله الا يجوز له
وضع امره على الورق المكتوب فيه
عند التقليب لا تبع له وكذا لا يجوز
لرؤيته ما يضره على شريطة من شئ
مكتوب في شئ من القرآن مع لوج
اورد هم واغفر الله اذا كان لا يتر
تامة وكذا لا يتعدى السجود
مسو موضع القرائه منها ولد ان
يسى غيرها بخلاف المصحف لا يج
جميع ذلك تتبع له وحاصل ان الاحد
ثلاثه حدثه صغير وحدثه وسط
وحدثه كبير فالصغير يوجب الوضوء
لا غير كالنور والفاصل هو التو
ملاذ الفم وخروج الدم والقبح باليد
اذا تجاوز الى موضع لمحة من الطهر
والحدثه الوسط هو الحاشية والحديث
الكبير هو الحصى والاشناس فتاثير
الحدثه الصغير تحريم الصلاة ومحو
التلاوة ومسح المصحف وكراهة
الطواف والحديث الاوسط تاثير
تحميم هذه الاشياء المذكورة ويزيد

